مجلس النواب
فريق الأصالة و المعاصرة
الرقم :18401

الرباط في : 30/4/2020

إلى السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

تفعيل المقتضيات القانونية المتعلقة بعمليات التحفيظ العقاري والخدمات المرتبطة بها مع مهنيي التوثيق العدلي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

قد لا نكون بحاجة إلى التذكير بالدور المحوري الذي كانت ولا تزال تضطلع به مؤسسة التوثيق العدلي ببلادنا؛ سواء على مستوى تهيء وتحضير وسائل الإثبات لحفظ الحقوق والأنساب والأعراض، أو على مستوى توثيق مختلف أنواع المعاملات والتصرفات، وبالتالي المساهمة الفعالة لهذه المؤسسة في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية والمجالية ببلادنا. إلا أن تفشي جائحة كورونا وتداعياتها، قد سبب في شل حركية مكاتب التوثيق العدلي وبالتالي أقعدها عن الاستمرار في القيام بأداء وظائفها؛ وذلك نتيجة غياب مقتضيات قانونية تنظم العقد التوثيقي الإلكتروني، وكذا عدم تفعيل الآليات الإجرائية لتبادل المعطيات بشكل إلكتروني من طرف القطاعات المرتبطة بهذه المهنة (التوثيق العدلي)، باستثناء التسجيل الإلكتروني.

وبهدف مساعدة هؤلاء المهنيين للقيام بالأدوار والمهام المنوطة بهم على الوجه الأكمل؛ نسائلكم عن الجهود التي ستبذلونها بغاية التفعيل الآني للمقتضيات القانونية المتعلقة بتحديد شروط وكيفيات التدبير الإلكتروني لعمليات التحفيظ العقاري والخدمات المرتبطة بها مع مهنيي التوثيق العدلي؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

غيات محمد